

والمراقب، الاجتماعية والمادية في تلك المناطق وصيانتها ،

وان تدرك كذلك صعوبة تكيف القادمين من المناطق الريفية مع الحياة الحضرية ، وعدم كفاية المؤسسات الحضرية الرامية الى تسهيل هذا التكيف وهذا الانتقال ، وانعدام الابحاث والدراسات والتقييمات الاساسية عن التقنيات الناجحة المتعلقة بتلك الميادين ،

١- توصي حكومات الدول الاعضاء بتقدير مدى كفاية التدابير التي تعالج مختلف نواحي عملية التحضير ، وباعادة النظر في سياساتها وبرامجها القومية المتعلقة بالتحضير ؛

٢- وتوصي كذلك الحكومات بتعيين المنظمات القائمة او انشاء المنظمات الجديدة لتكون مراكز تحضير قومية ، وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٨٣٥ باء (الدورة ٣٢) ؛

٣- وتطلب الى الامين العام اقتراح السبل المناسبة لتنظيم التبادل الدولي بين هذه المراكز لنتائج الابحاث والدراسات والتجارب العملية في ميدان التحضير ؛

٤- وتطلب الى الامين العام والمندوب الخاص واللجان الاقتصادية الاقليمية والوكالات المتخصصة المعنية ، التعاون مع الحكومات في اجراء الابحاث والدراسات الاساسية اللازمة ، وفي وضع خطط شاملة للانماء الحضري والاطليمي ، وفي ايجاد وتوسيع الخدمات والمرافق الجماعية اللازمة ؛

٥- وتدعو الحكومات الى تأمين مساهمة المواطنين في تلك البرامج .

الجلسة العامة (١٥٨١)

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١

القرار ١٦٧٧ (الدورة ١٦)

التعاون على نحو الامية من جميع انحاء العالم

ان الجمعية العامة ،

اذ تبدي قلقها لأن الامية منتشرة الآن في بلدان كثيرة ، وتشمل في بعضها شحرا كبيرا من السكان ، وتوقف سير البلدان المختلفة ، والانسانية جمعاء في طريق التقدم الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ تؤكد من جديد قراراتها رقم ٣٣٠ (الدورة ٤) المتخذ في ٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩ ، ورقم ٧٤٣ (الدورة ٨) المتخذ في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ ، ورقم ١٠٤٩ (الدورة ١١) المتخذ في ٢٥ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، ورقم ١٤٦٣ (الدورة ١٤) المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ ، الموسومة بايجاد التعليم الابتدائي المجاني الالزامي ورفع مثل هذا التعليم الى المستوى السدى تتمتع به شعوب البلدان المتقدمة ،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار قرارها رقم ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، وتشير الى قرارى المجلس الاقتصادى والاجتماعى رقم ٧٦٨ (الدورة ٣٠) المتخذ في ٢١ تموز (يوليه) ١٩٦٠ بشأن التعاون لمصلحة البلدان المستقلة الجديدة ، ورقم ٨٣٧ (الدورة ٣٢) المتخذ في ٣ آب (اغسطس) ١٩٦١ بشأن انماء التعليم في افريقيا ،

وإذ تبدى اقتناعها بما لمعرفة القراءة والكتابة وللتعليم العام من اهمية كبيرة بالنسبة الى انماء العلاقات السلمية والودية بين الامم والشعوب ،

وإذ تشاطر الرأى القائل بأن مسؤولية نشر القراءة والكتابة وتقديم المساعدة في كافة ميادين التعليم ينبغي ان تقع على عاتق منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ،

وإذ تذكر فائدة الجهود التي تبذلها منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة في سبيل نشر القراءة والكتابة والتعليم بصورة عامة ، ولاسيما ما قررت هذه المنظمة في قرارها رقم ٦٣-٨ المتخذ في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، اثناء الدورة الحادية عشرة لمؤتمرها العام ،

وإذ تلاحظ ان من اللازم في الوقت الحاضر بذل المزيد من الجهود لمحو الامية من جميع انحاء العالم في اسرع وقت ممكن ،

١- تدعو منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة الى عمل مايلي :

(أ) القيام في دورة عادية يعقدها مؤتمرها العام ، بدراسة عامة تتناول مسألة محو الامية من جميع انحاء العالم ، بغية وضع التدابير الملموسة الفعالة اللازمة على الصعيدين القومي والدولي ، لتحقيق ذلك المحو ؛

(ب) موافاة الجمعية العامة في احدى دوراتها العادية ، بواسطة المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، بدراسة عن الوضع العالمى فيما يتعلق بتعميم معرفة القراءة والكتابة ، مشفوعة بالتوصيات اللازمة عن التدابير التي يمكن اتخاذها في نطاق الامم المتحدة للتعاون على محو الامية ؛

٢- وتدعو الى تزويد البلدان ذات الاقتصاد المتنامي ، على اساس ثنائي وفي نطاق الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، بالمساعدة الفعالة اللازمة لمحو الامية ونشر التعليم على اختلاف انواعه ؛

٣- وتعرب عن املها في ان تولي حكومات تلك البلدان ، في برامجها المعدة للانماء الاجتماعي ، أهمية اولية لمشكلة محو الامية .

الجلسة العامة (١٠٨١)

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١

القرار ١٦٧٨ (الدورة ١٦)

مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة

ان الجمعية العامة ،

اذ تدرك الاهمية الاساسية لبرامج رعاية الطفولة ليس فقط بالنسبة الى رفاهية الاطفال في المستقبل ، بل بالنسبة ايضاً الى الدور الذي سوف يقومون به كأعضاء نافعين منتجين في المجتمع ،

وان تحيط علماً بتقرير المدير التنفيذي لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، الصادر بالعنوان التالي " دراسة استقصائية عن حاجات الاطفال " (١) ، وبقرارات مجلسها التنفيذي المتخذة بناءً على تقريره ، وبالقرار ٨٢٧ (الدورة ٣٢) الذي اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٢٨ تموز (يوليه) ١٩٦١ وأيد به تلك القرارات ،

وان تبدي ارتياحها لاقدام المؤسسة بذلك على اتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق احكام اعلان حقوق الطفل (٢) بمزيد من الفعالية عن طريق برامج محسنة لرعاية الطفولة ،

١- تؤيد السياسة والنهج الجديدين المتمثلين في تلك القرارات ، ولا سيما تلك النواحي

-
- (١) تقرير المدير التنفيذي (م/إ/م رط/٤١٥ ، والاضافة (١) والتقارير التكميلية المقدمة من مديرية الشؤون الاجتماعية التابعة للأمانة العامة للامم المتحدة ، ومن منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (م/إ/م رط/٤١١ - ٤١٥ و٤١٥/الاضافة (١) .
- (٢) القرار ١٣٨٦ (الدورة ١٤) المتخذ في ٢٥ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٦ .